الخلافة الاسلامية

- وهي عند ابن خلدون : «حمل الكافة على مقتضى النظـر الشـرعي في مصالحهم الأخروية، والدنيوية الراجعة إليها»
- الخلافة- فهي في الحقيقـة خلافـة عن صـاحب الشّـرع في حراسـة الدّين وسياسة الدّنيا وأنّه نيابة عن صاحب الشّريعة في حفظ الدّين وسياسة الدّنيا به تسمّى خلافة وإمامة والقائم به خليفة وإماما.
- فأمّا تسميته إمامـا فتشـبيها بإمـام الصّـلاة في اتّباعـه والاقتـداء بـه ولهذا يقال الإمامة الكبرى.
- وأمّـا تسـميته خليفـة فلكونـه يخلـف النّـبيّ في أمّتـه فيقـال خليفـة بإطلاق وخليفة رسول الله.
- ثمّ إنّ نصـب الإمـام واجب قـد عـرف وجوبـه في الشّـرع بإجمـاع الصّحابة والتّابعين لأنّ أصحاب رسول اللـه صـلّى اللـه عليـه وسـلّم عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر رضي الله عنه.
- وإذا تقـرّر أنّ هـذا النّصـب واجب بإجمـاع فهـو من فـروض الكفايـة وراجع إلى اختيار أهل العقد والحلّ فيتعيّن عليهم نصـبه ويجب على الخلق جميعا طاعته لقولـه تعـالى «أَطِيعُـوا اللـه وَأَطِيعُـوا الرَّسُـولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ٤: ٥٩»
- وأمّـا شـروط هـذا المنصـب فهي أربعـة: العلم والعدالـة والكفايـة وسلامة الحواسّ والأعضاء ممّا يؤثّر في الرّأي والعمل واختلـف في شرط خامس وهو النّسب القرشيّ.

<u>بيت الخلافة</u>

- وأمّـا النّسـب القرشـيّ فلإجمـاع الصّـحابة يـوم السّـقيفة على ذلـك واحتجّت قريش على الأنصار لمّا همّوا يومئـذ ببيعـة سـعد بن عبّـادة وقالوا «منّا أمير ومنكم أمير» بقوله صلّى الله عليه وسلّم: «الأئمّـة من قريش».
- وأمثال هـذه الأدلّـة كثـيرة إلّا أنّـه لمّـا ضـعف أمـر قـريش وتلاشـت عصبيّتهم بما نالهم من التّرف والنّعيم وبما أنفقتهم الدّولة في سائر أقطار الأرض عجزوا بذلك عن حمل الخلافة وتغلّبت عليهم الأعـاجم

وصار الحلّ والعقد لهم فاشـتبه ذلـك على كثـير من المحقّقين حتّى ذهبوا إلى نفي اشتراط القرشيّة وعوّلوا على ظواهر في ذلك، مثـل قوله صلّى الله عليه وسلّم «اسمعوا وأطيعـوا وإن ولّي عليكم عبـد حبشيّ ذو زبيبة» وهذا لا تقوم به حجّـة في ذلـك فإنّـه خـرج مخـرج التّمثيل والغرض للمبالغة في إيجاب السّمع والطّاعة.

- ومن القائلين بنفي اشتراط القرشيّة القاضي أبو بكر البـاقلانيّ لمّـا أدرك عليه عصبيّة قريش من التّلاشي والاضمحلال واسـتبداد ملـوك العجم من الخلفاء فأسقط شرط القرشيّة.
- وبقي الجمهـور على القـول باشـتراطها وصـحّة الإمامـة للقرشـيّ فيجب أن يكون من قريش لورود النص فيه، وانعقاد الإجماع عليه.
- فيكون من قريش و لا يجـوز من غـيرهم، و لا يختص ببـني هاشـم و أولاد علي (ابوبكر، عمر، عثمان لم يكونو من بني هاشم، والعباسية من بني هاشم) فخلفاء الإسـلام الأربعـة، ومن بعـدهم من الأمـويين والعباسيين ينتمون إلى قريش.

<u>مدة الخلافة في الإسلام</u>

- عن سفينة قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسـلم- يقـول: "الخلافة ثلاثون عامًا، ثم يكون بعد ذلك الملك".
- قـال العلمـاء: لم يكن في الثلاثين بعـده صـلى اللـه عليـه وسـلم إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن.
- الخلافة الكاملة تكون ثلاثين عامًا.

<u>الاستخلاف</u>

- إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف، و أنه عند الوفـاة لم ينص على استخلاف أحد.
- وأخرج الشيخان عن عمر أنه قـال حين طعن: إن أسـتخلف فقـد استخلف من هو خير مني -يعني أبا بكر- وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني -يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم

- ولكن الإشارة وقعت قبل ذلك؛ فهو كقوله صلى الله عليه وسـلم في الحديث : "عليكم بسنتي وسنة الخلفـاء الراشـدين المهـديين من بعدي"

الانتخاب

لم يرد في الكتاب أمـر صـريح بشـكل انتخـاب خليفـة لرسـول اللـه إلا الأوامر العامة مثل قوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) ولننظـر مـا صـار عليه المسلمون في ذلك، وها هي طرائقهم :

١ - الطريقة الأولى : **طريقة الانتخاب الاستشارية** : وقد حصلت في انتخاب أبي بكر حيث اجتمع المسلمون في سفيفة بني سـاعدة بالمدينـة وتشاوروا في الأمر ثم انتخبوا أبا بكر ـ

٢ - الطريقـة الثانيـة : أن يعهـد الخليفـة الموجـود إلى شـخص آخـر بعـده بالخلافـة وهي الطريقـة الـتي كـان بهـا انتخـاب عمـر بن الخطـاب حيث اختاره أبو بكر وقد قال للناس : هل رضيتم من اخترته فقالوا نعم. وهـذه الطريقة تجعل للخليفة الحرية في انتخاب ولي عهده من غير قيد .

٣ ــ الطريقـة الثالثـة **: طريقـة الاختيـار الشـورى** من أفـراد يعينهم الخليفة الموجود وهي الطريقة التي انتخب بها عثمان بن عفان فإن عمـر لمـا ضـرب وأحس بـالموت خـاف أن يـترك المسـلمين بـدون خليفـة لئلا يختلفوا ولم يكن أمام نظـره من لـو اسـتخلفه يكـون مطمئن النفس من قبله فلم يشأ أن يتحمل أمر المسلمين حيـاً وميتـاً فاختـار سـتة من كبـار الصحابة ممن يرى أنه لا يتطلع لأمـر الخلافـة غـيرهم وووضـع لهم نظامـاً ينتخبون به الخليفة من بينهم.

دول الخلافة

الخِلافة الرَّاشدة (632 – 661م)
الخلافة الأمويَّة (661 – 750م)
الخلافة العبَّاسيَّة (750 – 1517م)
الخلافة العُثمانيَّة (1517 – 1924م)

نفَّذ القائـد العسـكري الـتركي الضـابط مصـطفى كمـال -الملقب لاحقـا بكمــال أتــاتورك- أول انقلاب عســكري -بــالمعنى الحــديث- في العــالم الإسلامي، ونفذ بعد ذلك قرارا أوروبيا يقضي بإلغاء الخلافة العثمانية التي كانت تجمع تحت مظلتها معظم الأقطار الإسلامية.

للمطالعة:

1. مقدمة كتاب تاريخ ابن خلدون
2. مقدمة تاريخ الخلفاء للسيوطي
3. الباب الاول - كتاب الأحكام السلطانية للماوردي
4. شرح العقائد النسفية
5. محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية - الدولة الأمويـة · المؤلـف: محمـد الخضري بك
6. Jnem-^¯v: {]-am-W-§-fn-eq-sS H-cp]p-\À-hmb-\, t]-Pv 56þ63, AÂ-ap-\oÀ 2020

الاسئلة:

1. ما هو مفهوم الخلافة الإسلامية ؟
2. ماهي بيت الخلافة ؟ هل يختص ببني هاشم و أولاد علي ؟
3. اكتب طرائق الانتخاب في الخلافة الاسلامية ؟
4. ما المراد بقوله صلعم (الخلافة ثلاثون عامًا) ؟
5. ما المراد بقول عمر : (إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني -يعني أبا بكر- وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني) ؟